

١٤. شرح سنن أبي داود | العلامة عبدالله الغنيان

عبدالله الغنيان

ابواب تفريع استفتاح الصلاة يعني أنواع الاستفتاحات الواردة في الصلاة يتضرع من الاصل وله شيء وهو الحروب ولكن الاستفتاحات جاءت مختلفة. ومتنوعة اجعلها ابواب لا تفتتح الصلاة به ومعلوم ان - [00:00:00](#) اول ما تفتتح الصلاة به التكفير ولكن المقصود ما يكون بعد التكبيرة لا يكون بعد تكبيرة الاحرام هذا هو المطلوب وهو يبدأ بالتصوير وما التكبير من السنن ثم بعد ذلك - [00:00:51](#) يذكر الاستدراك قال ابو داود رحمه الله تعالى باب رفع اليدين في الصلاة هنا باب رفع اليدين في الصلاة والمبسوط رفع اليدين من السنن الفعلية طلعت لها - [00:01:21](#) اركان لها شرائط واجبات اركان ولها سنن كل هذه فيها مأوى قولي فيها ما هو فعلي رفع اليدين من السنن الفعلية وان كان ذهب الى كونها من الواجبات بعض العلماء ولكن - [00:01:54](#) لا دليلا احمد ابن سيار نعود ومن وافقهما وهم الا قالوا ان رفع الايدي الصلاة واجب على ذلك الا لمداومة النبي صلى الله عليه وسلم عليه على وجوبه هذا يحتاج الى الشكرة - [00:02:23](#) وقال رحمه الله حدثنا احمد بن محمد بن حنبل قال حدثنا سفيان عن الزهري عن سالم عن ابيه قال رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا استفتح الصلاة رفع يديه حتى يحاذي منكبيه. واذا اراد ان يركع - [00:03:00](#) بعد ما يرفع رأسه من الركوع وقال سفيان مرة واذا رفع رأسه واكثر ما كان يقول وبعدما يرفع رأسه من الركوع ولا ولا يرفع بين السجدين هذا الحديث من اصل وحديث متفق عليه صحيحين - [00:03:20](#) رواه ابو هريرة اهل الكتب الستة وغيره عبدالله ابن عمر ان النبي صلى الله عليه وسلم اذا اراد ان يكبر يديه حذو منكبا واذا رفع اذا اراد ان يركع - [00:03:44](#) اذا اراد ان يركع او اذا ركعت رفع يديه واذا رفع من الركبين ولا يرفعهما وسيأتي الرواية الاخرى وكان يرفعهما في كل تكبير ولا يرفعهما في شيك من صلاته وهو جالس - [00:04:09](#) وكونه رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يرفع يديه والمنسبان معروفة بمعنى هذا ان الايدي تكون موازيا موازية للمال وسيأتي في حديث صحيح انه يرفعهما حتى تواسي وسيأتي ايضا حديث - [00:04:48](#) يرفعهما حتى تكون وكل هذا ليس فيه اختلاف اما انه باب التوسعة الثانية اما ان يجمع بين هذه في احاديث الكف يكون بالمنكبين والاصابع تكون محاذية للامور يقول الانسان في هذا - [00:05:45](#) ورد الايدي ما صفتها؟ رفع اليدين منهم من يقول اجعل الى السماء وتبسط اصابعه ومنهم من يقول اجعل الكفشان الى القبلة وينصب اصابع اصابعك منهم من يقول يجعل الى الارض - [00:06:25](#) ومنهم من يقول يجعل اصابعه مضمومة الى الارض والكف منتصر ومنهم من يقول اي شيء فعله من ذلك يتكلم انه صلى الله عليه وسلم يرفعها ومعنى ضم الاصابع انه لا يفرج فينا الصابر - [00:07:11](#) بعضها امامة وان كونه يجعل ويجعلها من السما وقد جاء في حديث يجعل الى السماء ويجعلها مستقبلة بالذكر الذين على الحكمة في ذلك يريدون ان يعرفوا بكل فعل من الافعال حكمة - [00:07:50](#) قالوا لان هذا خيزان للاقبال على الله وتركه فهو اذا قال الله اكبر ورفع يديه كذلك فهو بذلك يؤذن نفسه لانه دخل على الله جل وعلا

وقام مستقبلا لربه جل وعلا فلا يمكن ان يشتغل - 00:08:33

ثم قال انها يكفي ان هذا الاشارة الى التعويض الدورة عند توفيق الله جل وعلا المقصود ان الرسول صلى الله عليه وسلم فعل ذلك فعلى المسلم كيف حاله يا ثم - 00:09:09

قوله اذا وفي رواية في فرق بين الايجاب وبين اثنين اذا كبر اوحينا يكبر اما كلمة اذا يكتمل ان يكون ابتداء مع ابتداء التكبير وانتهائه مع انتباهه وهذا الذي رجحه كثير من الخطب - 00:09:34

وقالوا انه لا ينبغي ان يخلو وقت من الاوقات من ذكر او فكر من افعال الصلاة كلمة في يقولون ابلاغ منها من هدى تدل على انه ادنى يكون مصاحبا ولهذا استدل العلماء كما سيأتي - 00:10:24

في حديث النبي موسى يكبر حين يرفع يكبر حين بهذا ان وقت التكبير وقت الاتفاق وليس التفريط اذا رفعت ولا اذا ركع ان فعل ذلك فقد صلى في صلاته وقد ايضا بصلاة المأمومين - 00:11:07

لانه يكون غير فقيه في مثل هذه الحالة لان المأموم قد مثلا اذا كبر قبل ان يركع وقد يرفع المأموم قبل ركوعه مع الفتح صلاة باطلة ثم قول ابن عمر - 00:11:40

ولا يفعل ذا ولا يرفعهما السجدين لو حين يأتي هذا نسمة يكون الرسول صلى الله عليه وسلم يرفع يديه في السجود. اذا رفع من السجود او اذا من الجلوس وهو لا يرفع يده - 00:12:05

في ذلك ثم ما حكم رفع اليدين؟ هو سنة ولا قد يكون مثلا لو تركه الانسان لا شك لو ترك الانسان رفع يديه لا شك. ولكن اذا رفع يديه فهو اكمل لصلاته واكمل - 00:12:28

واكثر اجرا قال ابو داود رحمه الله تعالى حدثنا محمد بن المصفي الحمصي قال حدثنا بقية قال حدثنا الزبيدي عن الزهري عن سالم عن عبد الله بن عمر قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا قام الى الصلاة رفع يديه حتى تكون حذو منكبيه ثم كبر - 00:13:00

ثم كبر وهما كذلك فيركع فيركع. ثم اذا اراد ان يرفع صلبه رفعهما حتى تكون حذو منكبيه. ثم قال سمع الله لمن حمده ولا يرفع يديه في السجود ويرفعهما في كل تكبيرة يكبرها قبل الركوع حتى تنقضي صلاته - 00:13:22

انه يرسخ قبل التشريف ثم يكبر وهما كذلك يعني يرفع يديه قبل شروعه بالتكبير ثم يكبر وهما مرفوعتين ينقضي تكبيره ويرفعهما اذا رفع من الركوع ويقول سمع الله لمن يدل على ان قوله سمع الله لمن حمده - 00:13:43

اذا متى يرفع يديه؟ هل بعد ان يستوي قائما او يرفعهما في حالة رفعهم من الركوع كونه يرفعهما وهو راكع كهذا لها انما مع رفعه ولكن قوله سمع الله لمن حمده اذا كان بعد ذلك - 00:14:26

والذي قاله العلماء بمثل هذا ان التكفيرات تكون في حالة الانتقال وبالنسبة للامام قوله سمع الله لمن حمده في منزلة التشريف ولكن اذا لم تتم على ذلك واما قوله انه يرفعهما - 00:15:06

تكبير مع كل تكرير قبل الركوع الركوع اذا كانت الصلاة رباعية في اربع اذا كانت ثلاثية قال هذا لينفي ان يكون الرسول صلى الله عليه وسلم رفع يديه وهو جالس في شيء من الصلاة - 00:15:43

وسيأتي انه صلى الله عليه وسلم يرفع يديه اذا طاب من الجلوس الاول بعد قيامه من الجلوس الاول اذا للاحرار في تكبيرة الاحرام الركوع والرفع من الركوع اما الموضع الرابع فسيأتي من حديثه الله حديث ابن عمر - 00:16:19

انه وهذا المواضع الاربعة هذي وخلاف لما عدا ذلك لان من العلماء من ضعف الاحاديث ومنهم من قال انها ملفوفة وان وسيأتينا ويأتينا ما يخالف هذا بانه يرفع اليدين اسوء اذنك - 00:17:29

وهذا الذي قال به يقال ان هذا هو الذي يحتسب وهو الذي به قال ابو داود رحمه الله تعالى حدثنا عبيد الله بن عمرو بن ميسرة الجسمي قال حدثنا عبد الوالد بن سعيد - 00:18:12

قال حدثنا محمد بن جحاده قال حدثني عبد الجبار بن وائل ابن حجر قال كنت غلاما لا اعقل صلاة ابي قال فحدثني وائل ابن عن

ابي وائل ابن حجر قال صليت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم - [00:18:41](#)

وكان اذا كبر رفع يديه يديه قال ثم التحف ثم اخذ شماله بيمينه وادخل يديه في ثوبه قال فاذا اراد ان يركع اخرج يديه ثم رفعهما واذا اراد ان يرفع رأسه من الركوع رفع يديه ثم سجد ووضع وجهه بين كفيه - [00:18:58](#)

واذا رفع رأسه من السجود ايضا رفع يديه حتى فرغ من صلاته من صلاته. قال محمد فذكرت ذلك للحسن بن ابي ابن ابي الحسن فقال هي صلاة رسول الله صلى الله عليه وسلم فعله من فعله ما فعله فعله من فعله - [00:19:17](#)

تركه من تركه. قال ابو داود روى هذا الحديث همام عن ابي جحاده لم لم يذكر الرفع مع الربع من السجود وهانت ابي قالوا انها مرسله انه في رواية وهو توفي ابوه قبل - [00:19:37](#)

وكيف يروي قلبك في هذا الحديث ابو داود هناك ما يوافقه ومن غير ذكر الرقص وثبتت في صحيح مسلم ثم فيه ان الرسول صلى الله عليه وسلم يظهر انه داود على - [00:20:14](#)

على رفع يديه اما عند افتتاح الصلاة فهذا امر متفق عليه اذا ان العلماء قلت وهم قالوا بذلك وان ان الركوع والرفع من الركوع قال في ذلك الامام مالك يقول بذلك - [00:21:02](#)

وانما روى بعض اصحابه انه ما كان يفعله ولكن سيطروا عليه وثبت انه كان يفعل ذلك في اطار الصلاة المؤكدة ان كونه رفع يديه هنا وهذا الذي انه يكون هذا اذا ابتلى - [00:21:31](#)

اذا علقوا مؤلفاتهم يذكرون مثل هذا ويجعلونه من المساجد انه الامام يكفيه رحمه الله والعراق كثرت فيه الكذب في وقته فلما كثر الكذب اجتنبها يعتمد ولا ما هو اصول ثابتة - [00:22:20](#)

وبهذا السفر ترك بعض لكن لو صحبت عنده الاحاديث عن النبي صلى الله عليه وسلم لا يطابق من ان يخالف الحديث ثابتة عن الرسول صلى الله عليه وسلم عنده ان تكون - [00:23:16](#)

صلى الله عليه وسلم قلنا كثر الكذب في وقت البخاري في صحيحه من هذا القبيل احنا وصلنا لو ان او احاديث السنن والصحيح في هذه الاحاديث المختلفة متى وقع هذا في نفسي - [00:23:46](#)

من ذلك ولكن قبلهم ومعهم بدون تمييز ولكنه وعذرهم في هذا انه يقول فهذا السند امامك انظر فيه يجب عليك ان تنفخ فيه وتثبت كل واحد يستطيع ذاته بل النظر فيها ثم - [00:24:27](#)

نظرهم فيها لابد ان يرجعوا الى الكلام السابق في طلب كلامهم وتلفيقه فقط يزعم انه يميز الحديث الصحيح من الضعيف ولا يمكن انهم تركوا في هذا متعددة تتعلق بالاساليب ولكن الطرق التي تتعلق بنا تكون صعبة جدا - [00:25:18](#)

من الحضور التي يهبها الله جل وعلا لبعض عباده قراءة الاحاديث والتردد فيها بالفاظ الرسول صلى الله عليه وسلم وكثرت لديه لانه يكون عنده غريزة في معرفته اذا جاءت الكلمة الشاذة - [00:26:07](#)

ثم هذا نعرف ان هذا الشدود في المتون لو النصارى له اماكن معينة من اوصاف الله جل وعلا الصفات ينبغي هذه الصفات كلها تؤسس ولا اذا جاء ناصبا حديث مستقل بصفة من الصفات - [00:26:40](#)

ما كتب بعضهم في الحديث الذي في صحيح مسلم الله جل وعلا يقبل السماوات السماوات بيمينه والارضين في الشمال هذه اللحظة الشاذة ولا يجوز ان يقال مثل هذا اذا جاء - [00:27:21](#)

عن الرسول مستقلة وليس هناك شيء ينفي كاشمال حتى نقول انها شاذة قولوا هذا خطأ ان نتنبه لمثل هذه الاشياء الاحاديث التي تتعلق بالاحكام والافراد مثل هذا حتى لو اخطأ الانسان فيها - [00:27:50](#)

اوصاف الله الذي ليس مثل هذا قال ابو داود رحمه الله تعالى حدثنا عثمان بن ابي شيبه قال حدثنا عبد الرحيم بن سليمان عن حسن ابن عبيد الله النخعي عن عبد الجبار ابن وائل عن ابيه انه ابصر النبي صلى الله عليه وسلم حين قام الى - [00:28:23](#)

رفع يديه حتى كانتا بحيال منكبيه وحقنا بابهامه اذنيه ثم كبر يقولون هذا الحديث التي فيها هذا ومعنى ذلك انه يرفع يديه منصوبتين ويكون الروايات من هذا وقد جمع بذلك الشافعي قبل ان يكونه هذا - [00:28:55](#)

وهذا يؤيد هذا الحديث يؤيد ما قاله الشافعي رحمه الله. قال ابو داود رحمه الله تعالى حدثنا مسدد قال حدثنا يزيد يعني ابن زريع قال حدثنا المسعودي قال حدثني عبد الجبار ابن وائل قال حدثني اهل بيتي عن ابي انه حدثهم - [00:29:47](#)

انه رأى رسول الله صلى الله عليه وسلم يرفع يديه مع التكبيرة ان المعية قال ابو داود رحمه الله تعالى حدثنا مسدد قال حدثنا بشر ابن المفضل عن عاص بن كليب عن ابيه عن وائل بن حجر قال قلت لاناظرن الى صلاة رسول الله صلى الله عليه وسلم كيف يصلي؟ قال فقام رسول الله - [00:30:09](#)

صلى الله عليه وسلم فاستقبل القبلة فكبر فرفع يديه حتى حادتا اذنيه ثم اخذ شماله بيمينه فلما اراد ان رفعهما مثل ذلك. ثم وضع يديه على ركبتيه. فلما رفع رأسه من الركوع رفعهما مثل ذلك - [00:30:43](#)

فلما سجدوا فلما سجد وضع رأسه بذلك المنزل من بين يديه. ثم جلس فافتش رجله اليسرى ووضع يده اليسرى على فخذه اليسرى وحد مرفقيه مرفقه اليمين على فخذه على اليمنى وقبض الثنتين وقبض اثنتين وحلق حلقة لرأيته يقول ورأيته يقول هكذا - [00:31:01](#)

وحلق وحلق وحلق بشر الابهام والوسطى و اشار بالسبابة فهذا وسط اين يكون والسجود يقول انه يسقط بين يديك يعني انه يقع يديه على الارض ثم يكون رأسه ومعنى ذلك انه - [00:31:26](#)

يديه عن جنبه انه لا يشتكي انس وهو ساجد انه مفارق وهذا لانه صلوات الله وسلامه عليه الانسان اذا صلى وحده ينبغي ان يفعل هذا. ولكن اذا صنف الصف لا يضايق الناس في ذلك - [00:32:03](#)

انما يدفع الباب تيسر يفعل من ذلك ما واما فانه وصفه بانه يفترش مثله اليسرى يجلس على ان يجعلها عن الارض يعني على الارض والجنب الاخر يجلس عليه صلوات الله وسلامه - [00:32:52](#)

ثم يضع يده على فخذه ثم اصابعه يمشي بالسبابة يعني هكذا يقول هذه مطلوبة النباتات وهذه مسلمون وهذا وصف جديد لفعله صلى الله عليه وسلم وهذا من السنن الفعلية التي لو تركها الفساد - [00:33:24](#)

وهذا فيه دليل على ان الجلوس بين يكونوا صفته الافتراض كالثلج وسيأتي اوصاف له غير هذا وان التورك ووفينا ان نخرج يده اليسرى الى جهة اليمين وينصف رجله اليمنى ويجلس على ورد - [00:34:17](#)

فهذا سيأتي انه ضد اذا كانت خلاف وسيأتي قال ابو داود رحمه الله تعالى حدثنا الحسن ابن علي قال حدثنا ابو الوليد قال حدثنا زائدة عن عاصم ابن كليب باسناده ومعناه قال فيه ثم وضع يده - [00:34:53](#)

يمنى على ظهر كفه اليسرى والرسخ والساعد. وقال فيه ثم جئت بعد ذلك في زمان فيه برد شديد. فرأيت الناس عليهم جل تحرك ايديهم تحت الثياب التي استدل بها الصحابي ولكن الرفع - [00:35:22](#)

اذا كان هذه الثياب اما اذا كان هذا يحتاج الى سبيل المسرح بالذات وانما هذا فيه انهم يرفعون ايديهم يخرجونها من الثياب فيدفعونها السنة ان الانسان اذا كان له ثوب - [00:35:42](#)

يديك اراد ان يركعهما يرتفع دمه اما وفي هذا الدليل قال ان الحبق القليل في الصلاة لا يضيع ان هذا من العمل يعني اخراج الايدي من الثياب وادخالها في الثياب - [00:36:19](#)

من الامل الذي ليس من شأن الصلاة ليس من اعمال الصلاة لان الرسول صلى الله عليه وسلم مرة كان يصلي بالناس وهو حامل وماذا كان يحملها اذا قام واذا اراد ان يسجد وضع - [00:36:51](#)

احيانا يأتي معه حسن ان الحسن او قال الحسين صلوات الله وسلامه الذي لا يمكنه الصلاة قال ابو داود رحمه الله تعالى حدثنا عثمان ابن ابي شيبه قال حدثنا شريك عن عاصم ابن كليب عن ابيه عن وائل ابن حجر - [00:37:23](#)

قال حدثنا شريف عن عاصم ابن كليب عن ابيه عن وائل بن حزن قال رأيت النبي صلى الله عليه وسلم حين افتتح الصلاة رفع يديه يحيى لاذنيه قال ثم اتيتهم فرأيتهم يرفعون ايديهم الى صدورهم في افتتاح الصلاة وعليهم برانس واكسية - [00:38:06](#)

وقال اذا الرفع في الاصل انه يكون الى واذا كان هناك عذر يكون الى الامام الابتدائي قال باب في افتتاح الصلاة ماذا يقول في

الصلاة تم الاستفتاء واستفتاء يعني الشيء الذي يبدأ به بعد التكبير. وبعد الرفع. ها هو؟ قال ابو داود رحمه الله تعالى -

[00:38:26](#)

حدثنا محمد بن سليمان الانباري قال حدثنا وكيع عن شريك عن عاصم بن كليب عن علقمة بن وائل عن وائل بن حجر قال اتيت النبي صلى الله عليه وسلم في الشتاء فرأيت اصحابه يرفعون ايديهم في ثيابهم - [00:39:08](#)

في الصلاة وقال رحمه الله حدثنا احمد ابن حنبل قال حدثنا ابو عاصم الضحاك ابن مخلد وحدثنا مسدد قال حدثنا يحيى وهذا

حديث احمد قال اخبرنا عبد الحميد يعني ابن جعفر - [00:39:24](#)

قال اخبرني محمد بن عمرو بن عطاء قال سمعت ابا حميدة الساعدي في عشرة من اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم منهم ابو

قتادة قال ابو حميد انا اعلمكم انا اعلمكم بصلاة رسول - [00:39:41](#)

الله صلى الله عليه وسلم قالوا فلما فوالله ما كنت باكثر باكثرنا له تبعا ولا اقدمنا له صحبة. قال بلى. قالوا فاعرض فاعرض. قال كان

رسول الله صلى الله عليه وسلم قال فاعرض. اعرض يعني - [00:39:58](#)

قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا قام الى الصلاة يرفع يديه حتى يحاذي بهما منكبيه ثم يكبر حتى حتى حتى يقر كل

عظم في موضعه معتدلا ثم يقرأ ثم يكبر في رفع يديه حتى يحاذي بهما منكبيه - [00:40:15](#)

ثم ثم يركع ويضع راحتيه على ركبتيه. ثم يعتدل فلا يصب رأسه ولا ولا يقنع ولا يقنع. ولا يقنع ثم يرفع فيقول سمع الله لمن حمده ثم

يرفع يديه حتى يحاذي بهما منكبيه معتدلا. ثم يقول الله اكبر ثم يهوي الى - [00:40:37](#)

الارض فيجافي يديه عن جنبه ثم يرفع رأسه ويثني رجله اليسرى. ويثني رجله اليسرى فيقعد عليها ويفتح اصابع رجليه اذا

سجد ويسجد ثم يقول الله اكبر ويرفع رأسه ويثني رجله اليسرى - [00:40:58](#)

واثني رجله اليسرى فيقعد عليها حتى يجعل كل عظم الى موضعه. ثم يصنع في الاخرى مثل ذلك ثم يصنع في الاسرة مثل ذلك. ثم

اذا قام من الركعتين كبر ورفع يديه حتى يحاذي بهما بها منكبيه. كما كبر عند افتتاح الصلاة - [00:41:18](#)

ثم يصنع ذلك في بقية صلاته حتى اذا كانت السجدة التي فيها التسليم اخر رجله اليسرى وقعد متوركا على شقه الايسر قالوا صدقت

هكذا كان يصلي صلى الله عليه وسلم - [00:41:36](#)

هذا وصف والبقية ثم وصف جلوسهم فيه ووصف التورط ما وفيه انه يداوم عليه. اما التكبير فهو الا ركن تكبيرة الاحرام اركان

الصلاة ولكن الرفع وهنا ما ذكر وانما ذكر الاستفتاح بالافعال - [00:41:50](#)

وهو جعل الاستفتاح بالافعال واستفتاء بالاقوال ستبكي اتفق مع عبد الله ابن عمر في الرفرفة وصفته في مواضعه وفي ستره

انه قال ناكمركم لصلاة رسول الله صلى الله عليه وسلم وكان ايضا - [00:42:35](#)

على اعتنائهم في حفظ صفة صلاة الرسول صلى الله عليه وسلم واما الذي ذكر في صفة الجلوس سبأ الحديث الذي قبله الدروس

قبل الفلوس بين السجدين والجلوس للتشهد الاول انه سوف - [00:43:14](#)

ولكن الجلوس الاصيل وصف انه يتورط يعني يخرج يده اليسرى من تحته تحت رجله اليمنى ثم ينصب رجله اليمنى يعتمد يجلس

على ورثة وهذا صفة الدروس المطمئنة وهذا يناسب الدروس القصيرة - [00:43:45](#)

المدرس الاول فلا يناسبه هذا لان مصيبة الجلوس الاول التخفيف وقد جاء فسيأتي انه كان اذا جلس في المجلس الاول يسأل بعض

اليقين انه لا يطول على فقط ذكر انه - [00:44:23](#)

يوصف قدمين ويفرق بين اصابع رجليه وتكون اصابعه تكون اطراف قدميه على الارض ومستثمرة للقبلة واما ستكون كل واحدة

منفصلة ولا تكون رجله على الارض مطروحة مثل ما يفعله بعض الناس وهو ساجد - [00:45:00](#)

وبعض الناس يقل في مثل هذا وهذا من الاركان في الحقيقة هذا ليس سنة هذا ركن من الاركان التي لا تصح الصلاة بدونه بعض

الناس يصلي صلاة يرفع رجليه وهو ساجد او قد يرفعهما - [00:45:36](#)

او قد يضع واحدة على النقطة فهذا يبطل الصلاة. نعم قال ابو داود رحمه الله تعالى حدثنا قتیب بن سعيد قال حدثنا ابن لهيعة عن

يزيد يعني ابن ابي حبيب - 00:46:01

عن محمد بن عمرو بن حلحلة عن محمد بن عمرو العامري قال كنت في مجلس من اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم صلاة رسول الله صلى الله عليه وسلم. فقال ابو حميد فذكر بعض بعض هذا الحديث وقال - 00:46:15
فاذا ركع امكن كفيه من ركبتيه وفرج بين اصابعه ثم هسر اصابع يديه على ركبتيه وبثبتهما ليتماسك ثم هسر ظهره غير مقنع رأسه ولا غير مقنع مقنع رأسه ولا صافح بصدده وقال فاذا قعد في الركعتين - 00:46:34

قعد على بطن قدميه اليسرى ونصب اليمنى. فاذا كانت الرابعة افضى بوركته اليسرى الى الارض. واخرج قدميه من ناحية وقال رحمه الله تعالى حدثنا عيسى ابن ابراهيم المصري قال حدثنا ابن وهب عن الليث ابن سعد عن يزيد ابن - 00:46:54
محمد القرشي القريشي ويزيد ابن ابي حبيب عن محمد بن عمرو بن حلحلة عن محمد بن عمرو بن عطاء نحوي هذا قال فاذا سجد وضع يديه غير غير مفترس ولا قابضهما - 00:47:14

واستقبل باطراف اصابعه القبلة. وقال رحمه الله تعالى حدثنا علي قبلة ولكن نستثني بافراد الاصابع وهذا يدل على انه يمكن من الارض هنا ولا يكتفي بطرف بعض الناس اصابع رجله من القبر - 00:47:29

قال رحمه الله تعالى حدثنا علي ابن الحسين ابن ابراهيم قال حدثنا ابو بدر قال حدثني زهير ابن خيثمة قال حدثنا الحسن ابن الحر قال حدثني عيسى ابن ابن عبد الله ابن مالك عن محمد ابن عمرو ابن عطاء احد بني مالك عن عباس او عياش - 00:48:07
ابن سهل الساعدي انه كان في مجلس فيه ابوه وكان من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم وفي المجلس ابو هريرة وابو حميد وابو اسيد بهذا الخبر بهذا الخبر يزيد او ينقص. قال فيه ثم رفع رأسه يعني من الركوع - 00:48:26

وقال سمع الله لمن حمده اللهم ربنا لك الحمد ورفع يديه ثم قال الله اكبر فسجد فانتصب على كفه على كفيه ركبتيه وصدور قدميه وهو ساجد. ثم كبر فجلس فتورك ونصب قدمه الاخرى. ثم كبر فسجد ثم كبر وقام ولم - 00:48:46
ثم ساق الحديث قال ثم جلس بعد الركعتين حتى اذا هو اراد ان ينهض للقيام قام بتكبيرة ثم ركع الركعة الاخرين ولم يذكر التورط في التشهد. الاخير ولكن ذكره في هذا التورط - 00:49:06

قبل التشهد الاخير بين ومع ذلك قال رحمه الله تعالى حدثنا احمد بن حنبل قال حدثنا عبد الملك بن عمرو قال اخبرني فليته قال حدثني عباس ابن سهل قال سمع ابو حميد وابو اسيد وسهل ابن سعد ومحمد ابن مسلمة. فذكروا صلاة رسول الله صلى الله عليه وسلم. فقال ابو حميد - 00:49:25

انا اعلمكم بصلاة رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكر بعض بعض هذا قال ثم ركع فوضع يديه على ركبتيه كأنه قابض عليهما ووتر يديه فتجافى عن جنبه. قال ثم سجد فامكن انفه وجبهته ونحى ونحى يديه عن جنبه. ووضع كفيه حذو منكبيه - 00:50:08
ثم رفع رأسه حتى رجع كل عظم في موضعه حتى فرغ حتى فرغ ثم جلس فافتش رجله اليسرى واقبل بصدرة اليمنى على قبلته ووضع كفه اليمنى على على ركبته اليمنى - 00:50:31

وكفه اليسرى على ركبته اليسرى وأشار باصبعه. وضع يديه ان ومنكبيه في السجود انه يضع اه رأسه بين يديه وكذلك فيه انه ان يجعل وهذا ليأخذ كل مقصد صلى الله عليه وسلم - 00:50:45

والطمأنينة واتنا في الصلاة لا يناسب من يناجي الله جل وعلا في الصلاة. صلى الله عليه وسلم قرعة عينه في الصلاة ان يبقى فيه ابو داود روى هذا الحديث عتبة ابن ابي ابن ابي حكيم عن عبد الله ابن عيسى عن العباس ابن سهل لم يذكر التورط وذكر نحو حديث فلان - 00:51:43

وذكر الحسن بن الحر نحو جلسة حديث بليحي وعتبة وقال حدثنا عمرو بن عثمان قال حدثنا بقية قال حدثني عتبة قال حدثني عبد الله ابن عيسى عن العباس ابن سال الساعدي عن ابي حميد بهذا الحديث قال واذا سجد فرج بين فخذه - 00:52:19
غير حامل بطن بطنه على شيء على شيء من فخذك وعلى ركبتيه وعلى اطراف القدمين يضع فضله على قسمين ويعتمد عليه قال ابو داود رواه ابن المبارك حدثنا فليح سمعت عباس بن سهل يحدث فلم احفظه فحدثني اراه ذكر عيسى ابن عبد الله -

انه سمعه من عباس ابن سهل قال حضرت ابا حضرت ابا حميد الساعدي بهذا الحديث وقال رحمه الله تعالى حدثنا محمد بن معمر
قال حدثنا حجاج بن منهال قال حدثنا - 00:53:44
قال حدثنا محمد ابن جحادة عن عبد الجبار بن وائل عن ابيه عن النبي صلى الله عليه وسلم في هذا الحديث قال فلما سجد وقعتا
ركبتاه الى الارض قبل ان تقع كفاه قال فلما سجد وضع جبهته بين كفيه وجافى عن ابطيه - 00:53:59